فيما يحرم والمراد به الاصغر عند الاطلاق **يحرم بالحدث**
الصلوة اجماعا **ونحوها** كسجدة تلاوة وشكر وخطبة جمعة
وصلوة جنازة **والطواف** ولو نفلا لانه صلاة كما في الحديث
وحمل المصحف ومس ورقه وحواشيه **وجلده** المتصل به لا
المنفصل عنه **وانما يحرم الاستنجاء** به وان انفصل لانه الخبث
وذلك لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون اى الملائكة او المتطهرون وهو خبر
بمعنى النهي وصح انه صلى الله عليه وسلم قال لا يمس المصحف الا طاهر
ويحرم ايضا حمل ومس خريطته وهو ما فيها **وعلاقته وصندوقه**
وهو فيه لانها منسوبة اليه كالجلد وحمل ومس **ما كتب**
لدرس قران ولو بخرقة لشبهه بالمصحف بخلاف ما كتب
لا للدراسة كالتمائم معقودة من قران وملاح النقد لانه لم يقصد
بر المقصود من القران فلم يجر عليه احكامه **ويحل حمله في**
امتعة لا بقصد اى معها بل مع متاع واحد بقصد المتاع
وحده اولا بقصد شئ اذ لا يخلو حمله بالتعظيم حينئذ بخلاف
ما اذا قصد المصحف وحده او مع غيره ويجري هذا التفصيل
في حمل حامل المصحف على الاوجه ولو فقد الماء والتراب وصلى
فقد جاز بل وجب حمله مع الحدث ان خاف عليه كافرا او نحوه
او ضياعا ويجب اتمام ان قدر عليه **ويحل حمله في تفسير اكثر**
منه بخلاف ما اذا استويا او كان القران اكثر **ويحل قلب**

ورقه بعود ما لم تنفصل الورقة عن محلها وتصير محمولة على العود
وكتابته ما لم يمس المكتوب **ولا يمنع الصبي** المميز ولو جنبا **من**
حمله ومسه لدراسة كحاجة تعلمه ومشقة استمراره على
اما غير المميز فيحرم تمكينه منه وكذا لو لم يكن لغرض متعلق
بالدراسة وان قصد التبرك **ومن تيقن الطهارة وشك**
في الحدث او تيقن الحدث وشك في الطهارة بنى على يقينه
اى يقين نفسه وهو الطهارة في الاولى والحدث في الثانية
لان الاصل والمراد بالشك هنا وفي معظم ابواب الفقه التردد
مع استواء او رجحان **فصل** فيما يندب له الوضوء **يستحب**
الوضوء من الفصد والحجامة والرعاف ومن القاس والنوم
قاعدا ممكنا مقعده والقيء والقهقهة في الصلوة ومن اكل
ما مسته النار واكل لحم الجزور ومن الشك في الحدث للخروج
من خلاف من قال ان هذه تنقض الوضوء اخذا من الاحاديث
الواردة في ذلك لكن اعلها اصحابنا بان بعضها ضعيفة وبعضها
منسوخ لكن قوي في المجموع من حيث الدليل النقض باكل لحم
الجزور ويسن الوضوء ايضا من كل ما اختلف في النقض به كمس المرأة ذي المحرم
ونحو الشعر **ويسن ايضا من الغيبة والنميمة والكذب والاثم**
وسائر الكلام القبيح بخبر فيه ولان الوضوء يكفر الخطايا
كما ثبت في الاحاديث **ومن الغضب** لانه يطفيه **ولارادة**

Copyright © King Saud University